بالغة ما بلغت الا انه لا يجاوز بذلك دية الحر المسلم فينقص من ذلك ما تقطع فيه الكف لانه لا يكون احد من العبيد الا وفي الاحرار من هو خير منه ولا يجاوز بدية الحر وان كان خيرا فاضلا ما فرض من الديات وقال اهل المدينة لا تحمل عاقلة قاتل العبد من قيمة العبد